

## كشاف القناع عن متن الإقناع

لأنه لا يدل على إعراضها .

( وإن أضافت إليها ركعتين آخرين ) بطل للتشاغل ( أو كانت راكبة فسارت بطل ) خيارها للتفرق .

و ( لا ) يبطل خيارها ( إن أكلت يسيرا أو قالت بسم الله أو سبحت شيئا يسيرا أو قالت أدعو إلي شهودا أشهدهم على ذلك ) .

لأنه لا إعراض منها .

( وإن جعله ) أي الخيار ( لها على التراخي ) بأن قال اختاري إذا شئت أو متى شئت أو متى ما شئت ونحوه .

( أو قال لا تعجلي حتى تستأمري أبويك ونحوه فهو على التراخي ) لحديث عائشة ( وإن قال ) لها ( اختاري اليوم وغدا وبعد غد فلها ذلك فإن ردت في اليوم الأول بطل ) الخيار ( كله ) فلا خيار لها في غد ولا ما بعده لأنه خيار واحد في مدة واحدة فإذا بطل أوله بطل فيما بعده بخلاف ما لو قال لها اختاري اليوم وبعد غد فإنها إذا ردت في الأول لم يبطل بعد غد لأنها خياران منفصل أحدهما من صاحبه .

( وإن قال اختاري نفسك اليوم واختاري نفسك غدا فردته في اليوم الأول لم يبطل ) الخيار في اليوم ( الثاني ) لأنها خياران كما دل عليه إعادة الفعل .

( ولو خيرها شهرا فاختارت ) نفسها ( ثم تزوجها ) أو لم تخترها لكن طلقها ثم تزوجها ( لم يكن لها عليه خيار ) لأن الخيار المشروط في عقد لا يثبت في عقد سواه كالبيع .  
( وإن جعله ) أي الخيار ( لها اليوم كله أو جعل أمرها بيدها فردته أو رجع فيه أو وطئها بطل خيارها ) لأنه توكيل وقد رجع فيه .

( ولفظة الأمر ) بأن ينوي بذلك تفويض الطلاق إليها .

( والخيار كناية في حق الزوج ويفتقر إلى نية ) كسائر الكنايات ( فلفظة الأمر كناية ظاهرة و ) لفظة ( الخيار ) كناية ( خفية كما تقدم ) في أول الكنايات .

( فإن نوى ) الزوج ( بهما ) أي بأمرك بيدك وباختاري نفسك ( الطلاق في الحال وقع ) الطلاق في الحال ( ولم يحتج ) وقوعه ( إلى قبولها ) كسائر الكنايات .

( وإن لم ينو ) إيقاعه في الحال بل نوى تفويضه إليها .

( فإن قبلته بلفظ الكناية نحو اخترت نفسي افتقر ) وقوعه ( إلى نيتها ) لأنه كناية أشبه ما لو أوقعه هو بكناية .

( وإن قبلته بلفظ الصريح بأن قالت طلقت نفسي وقع من غير نية ) لعدم افتقاره إليها )  
( وإن اختلفا في نيتها ) الطلاق ( فقولها ) لأنها أدري بنيته ( وإن اختلفا في رجوعه ) بأن  
قال رجعت قبل الإيقاع وقالت بل بعده .  
( فقولها ) لأن الأصل بقاء العصمة .  
( كما لو اختلفا في نيته ) .  
فإن القول قوله لأنه أدري بها .  
( وإن قال ) لها ( اختاري ) نفسك ( فقلت اخترت فقط أو ) قالت ( قبلت فقط ولو مع  
النية ) لم يقع الطلاق .  
( أو ) قالت ( أخذت أمري أو ) قالت ( اخترت أمري أو ) قالت ( اخترت